

الشروط والقواعد البيئية المنظمة لإستغلال نشاط التصوير التجارى داخل أراضى المحميات الطبيعية وهى كالتالى :-

١. الإلتزام بالأحكام والشروط المنصوص عليها فى القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ فى شأن المحميات الطبيعية ، والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ولائحته التنفيذية فى شأن حماية البيئة ، وقرار السيد / رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقرار رقم ٢٧٢٨ لسنة ٢٠١٥ والخاص بالشروط والقواعد والإجراءات الخاصة بممارسة الأنشطة فى مناطق المحميات الطبيعية .
٢. الإلتزام التام بالمدة المحددة للأعمال وعدم القيام بأعمال أخرى خارج النطاق المحدد .
٣. الإلتزام بالتنسيق التام مع إدارة محمية () قبل البدء فى الأعمال .
٤. الإلتزام بنظافة المكان وتجميع المخلفات الناتجة عن النشاط على نفقة الشركة المصرح بها العمل والتخلص منها بعيداً عن منطقة المحمية .
٥. عدم إشعال النيران أو استخدام المتفجرات أو مكبرات الصوت أو إحداث ضوضاء بالمحمية .
٦. لا يحق للشركة المصرح لها بالتصوير المطالبة بإسترداد أية مبالغ قد سبق توريدها لخزينة جهاز شئون البيئة .
٧. عدم استخدام كشافات الإضاءة العالية أو التصوير ليلاً .
٨. عدم إزعاج الكائنات خاصة الحيوانات البرية وعدم قطع الأشجار أو جمع النباتات او التكوينات الجيولوجية .
٩. الإلتزام بعدم إدخال أية معدات أو مركبات أو حيوانات أو نباتات من شأنها الإضرار ببيئة المحمية التى يمارس فيها النشاط .
١٠. الإلتزام بالمسئولية الكاملة نحو جميع المعدات والمنقولات الخاصة بها المستخدمة فى النشاط المصرح به وكذلك سلامة الأفراد التابعين لها دون أدنى مسنوليه على قطاع حماية الطبيعة بجهاز شئون البيئة فى حالة فقد أو تدمير أى من المعدات أو المنقولات المستخدمة فى النشاط المصرح به وكذلك إصابة أو وفاة احد الأفراد المشاركين التابعين للشركة .
١١. الإلتزام بالحصول على موافقات الجهات المعنية الأخرى قبل البدء فى الأعمال .
١٢. الرأى بعاليه من وجهة النظر البيئية فقط ، ويلزم الحصول على موافقات الجهات المعنية الأخرى .
١٣. لجهاز شئون البيئة الحق فى إيقاف الأعمال حالة حدوث ما من شأنه الأضرار بالبيئة الطبيعية وإتخاذ كافة الإجراءات القانونية حالة مخالفة التعليمات والشروط البيئية .
١٤. تلتزم الشركة المصرح لها بتقديم مبلغ تأمين يعادل ٥٠% من إجمالى قيمة مقابل ممارسة النشاط تصوير داخل المحمية وفى حالة عدم الإلتزام بالاشتراطات المذكورة بعاليه يتم خصم من المبلغ التأمين الخاص بالشركة طبقاً للتقرير الفنى للإدارة المحمية .

قطاع حماية الطبيعة